|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | WIPO-A-B&W | **A** |
| MVT/A/2/1 REV. |
| الأصل: بالإنكليزية |
| التاريخ: 26 سبتمبر 2017 |

معاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات

الجمعية

الدورة الثانية (الدورة العادية الثانية)

جنيف، من 2 إلى 11 أكتوبر 2017

وضع معاهدة مراكش

وثيقة من إعداد الأمانة

تعرض هذه الوثيقة معلومات عن وضع توقيع معاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات وأيضا عن التصديق عليها والانضمام إليها. وتوفر هذه الوثيقة أيضا معلومات محدّثة عن وضع النهوض بالمعاهدة وتنفيذها.

**ألف. توقيع معاهدة مراكش**

1. في 27 يونيو 2013، اعتمد المؤتمر الدبلوماسي المعني بإبرام معاهدة لتيسير نفاذ الأشخاص معاقي البصر والأشخاص العاجزين عن قراءة المطبوعات إلى المصنفات المنشورة معاهدة مراكش بتوافق الآراء، وفُتح باب التوقيع عليها في 28 يونيو 2013. وطبقاً للمادة 17 من معاهدة مراكش، ظلّ باب توقيعها مفتوحاً في مقرّ الويبو الرئيسي لمدة عام بعد اعتمادها، أي حتى 27 يونيو 2014.
2. ووقّع المعاهدة، حتى 27 يونيو 2014، 80 طرفاً مؤهلاً ترد أسماؤها في المرفق الأول.

**باء. دخول معاهدة مراكش حيز النفاذ**

1. تنص المادة 18 من معاهدة مراكش على أن المعاهدة ستدخل حيز النفاذ بعد ثلاثة أشهر من إيداع 20 طرفاً من الأطراف المؤهلة وثائق التصديق أو الانضمام. وقد تم الإيداع العشرون في 30 يونيو 2016.
2. وفي 30 سبتمبر 2016 دخلت معاهدة مراكش حيز النفاذ.

**جيم. الترويج لمعاهدة مراكش**

1. نظَّمت الأمانة، منذ سبتمبر 2016، تسع فعاليات وطنية وإقليمية وأقاليمية ترويجاً لمعاهدة مراكش، في بوينوس أيريس وداكار والدوحة ومانيلا والمكسيك العاصمة وواغادوغو وسان خوسي وسنغافورة ومونتيفيديو، وأدرجت معاهدة مراكش في عدد من البرامج والأنشطة الأخرى.
2. وشاركت الأمانة أيضاً في عدد من الأنشطة على الصعيد الوطني منها تقديم المساعدة التشريعية.

**دال. التصديق على معاهدة مراكش والانضمام إليها**

1. وحتى تاريخ إعداد هذه الوثيقة، كانت الدول الواحدة والثلاثون الأعضاء في الويبو والواردة أسماؤها في المرفق الثاني قد صدّقت على معاهدة مراكش أو انضمت إليها.

إن جمعية معاهدة مراكش مدعوة إلى الإحاطة علما بوضع معاهدة مراكش (الوثيقة MVT/A/2/1 Rev.).

[يلي ذلك المرفقان]

الأطراف الموقّعة على معاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات (حتى 27 يونيو 2014)

وقّعت الأطراف المؤهلة التالية معاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات: أفغانستان، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، بلجيكا، البوسنة والهرسك، البرازيل، بوركينا فاصو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، جمهورية أفريقيا الوسطى، تشاد، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، إثيوبيا، الاتحاد الأوروبي، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، هايتي، الكرسي الرسولي، الهند، إندونيسيا، إيران (جمهورية – الإسلامية)، إيرلندا، الأردن، كينيا، لبنان، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملاوي، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزمبيق، ناميبيا، نيبال، نيجيريا، النرويج، بنما، باراغواي، بيرو، بولندا، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، سان تومي وبرينسيبي، السنغال، سيراليون، سلوفينيا، السودان، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، توغو، تونس، تركيا، أوغندا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، زمبابوي (80).

[يلي ذلك المرفق الثاني]

حالات الانضمام إلى معاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات والتصديق عليها (حتى 19 سبتمبر 2017)

انضمت الدول الأعضاء التالية إلى معاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات أو صادقت عليها: الأرجنتين، أستراليا، بوتسوانا، بوركينا فاسو، البرازيل، كندا، ‏شيلي، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، إكوادور، ‏السلفادور، غواتيمالا، هندوراس، الهند، إسرائيل، كينيا، قرغيزستان، ليبيريا، ملاوي، مالي، المكسيك، منغوليا، بنما، باراغواي، ‏بيرو، جمهورية كوريا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سنغافورة، سري لانكا، تونس، الإمارات العربية المتحدة، أوروغواي (31).

[نهاية المرفق الثاني والوثيقة]